

أوامر ملكية

أمر ملكي رقم ٣٥ لسنة ١٩٥٣

بتعديل الأمر الملكي الخاص بإنشاء نشان نجمة التحرير
ومدالية نجمة التحرير

باسم الأمة

وصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم ١٩ الصادر في أول مارس
سنة ١٩٥٣ بإنشاء نشان نجمة التحرير ومدالية نجمة التحرير؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء؛

أمر بما هو آت :

١ - تبنى عبارة "ولا يمنح لأحد بعد ذلك" الواردة في المادة
الثالثة من الأمر المشار إليه .

٢ - يضاف إلى المادة الثالثة من الأمر المشار إليه فقرة بال نص
الآتي :

"ويمنح كذلك لضباط البوليس ومعاوني الإدارة الذين تخرجوا من
كلية البوليس في دور أبريل سنة ١٩٥٣ ، ولا يمنح لأحد بعد ذلك"

٣ - على وزير الداخلية ووزير القصر تنفيذ هذا الأمر ما

مدر قصر ما بين في ٢٢ رمضان سنة ١٣٧٢ (٤ يونيو سنة ١٩٥٣)

محمد عبد المنعم

وزير القصر
أحمد حسني

أمر ملكي رقم ٣٦ لسنة ١٩٥٣

بالترخيص بإنشاء كنيسة للأقباط الأرثوذكس ببندر طوخ
بمديرية القليوبية

باسم الأمة

وصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على كتاب رئاسة مجلس الوزراء المؤرخ في ٢٧ مايو
سنة ١٩٥٣ رقم ٦٧٥٠ ، بشأن طلب الترخيص بإنشاء كنيسة للأقباط
الأرثوذكس ببندر طوخ بمديرية القليوبية ؛

وعلى الرسم الملحق بالكتاب المذكور ؛

أمر بما هو آت :

١ - رخص بإنشاء كنيسة للأقباط الأرثوذكس ببندر طوخ
بمديرية القليوبية ، في المكان المبين على الرسم .

٢ - على رئيس مجلس الوزراء ، تنفيذ هذا الأمر ما

مدر قصر ما بين في ٢٢ رمضان سنة ١٣٧٢ (٤ يونيو سنة ١٩٥٣)

محمد عبد المنعم

وزير القصر
أحمد حسني

أمر ملكي رقم ٣٧ لسنة ١٩٥٣

بالترخيص بإنشاء كنيسة للأقباط الأرثوذكس بناحية شبرا
الخيمة مركز قليوب

باسم الأمة

وصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على كتاب رئاسة مجلس الوزراء المؤرخ في ٢٧ مايو سنة
١٩٥٣ رقم ٦٧٥١ ، بشأن طلب الترخيص بإنشاء كنيسة للأقباط الأرثوذكس
بناحية شبرا الخيمة مركز قليوب ؛

وعلى الرسم والأوراق السابق ارسالها مع كتاب الرئاسة رقم ١٠٩ - ٤١/٥
بتاريخ ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٤٩ ؛